

## تفسير السمعاني

@ 508 ( ^ ) فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وأن كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ ( \* \* \* \* .

وسبب نزول الآية ما روى : ' أن النبي دخل على جابر وهو مريض ، وكان قد أغمى عليه ، فدعا بماء وتوضأ ، ثم رشه عليه ، فأفاق ، فقال جابر : يا رسول الله ، ماذا أصنع في مالي ، وإنما ترثني كلاله ؟ فنزلت الآية ' ، وقد سبق الكلام في الكلاله . .  
وتلك الآية في توريث الاخوة والأخوات من الأم ، وهذه الآية في توريث الاخوة والأخوات من الأب والأم ، ومن الأب ( ^ إن امرؤ هلك ليس له ولد ) تقديره : ليس له ولد ، ولا والد ، وعلى هذا أكثر العلماء ، أن الكلاله : هذا ، وأن الأخوة والأخوات لا يرثون مع الأب ، إلا ما يحكى عن عمر - رضى الله عنه - : أنه ورثهم مع الأب ، وقد سبق . .

قوله - تعالى - : ( ^ ليس له ولد ) أراد به : الذكر ، وعلى هذا أكثر العلماء : أن الاخوة والأخوات إنما لا يرثون مع الابن ، ويرثون مع البنت ، وحكى عن ابن عباس ، وبه قال داود وأهل الظاهر - : أن الإخوة والأخوات لا يرثون مع البنت ، تمسكا بظاهر الآية ، وقد بينا أن المراد به : الابن ، والآية في نفي الفرض مع الولد وعندنا : إنما يرثون بالتعصيب ، فإن الأخوات مع البنات عصبة . .

قوله - تعالى - : ( ^ وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا ) . .

قال الفراء : معناه : يبين الله لكم أن لا تضلوا ، وهو قول أبي عبيده ، قال أبو عبيده : وذكر الكسائي حديثا في معناه ؛ فأعجبه ذلك ، وذلك ما روى عن النبي أنه قال : ' لا يدعون أحدكم على ابنه أن يوافق قدرا ' أي : أن لا يوافق قدرا .